والمبادرة الي حل عُقده الشيطان كما ورد في قوله
صلي الله عليه وسلم يعقد الشيطان علي قافية
احدكم اذا هو نام ثلاث عقد يضرب مكان كل عقدة
عليك ليل طويل ثم يقول ارقد فان هو استيقظ فذكر
الله انحلت عقدة فاذا توضي انحلت عقدة فاذا
صلي ركعتين انحلت عقده كلها فاصبح نشيطا
طيب النفس والا اصبح خبيث النفس كسلان
وفي رواية ابن ماجة يعقد الشيطان في حبل
طويل علي قافية احدكم والحبل هنا مجاز ولطوله
مناسبة لقوله عليك ليل طويل قال بعض
اشياخنا المراد بقوله صلي الله عليه وسلم اذا هو
نام النوم عن صلاة العشاء الاخرة من صلي العشاء ثم
نام لا يصبح خبيث النفس وانما يصبح خبيث النفس
اذا ترك الواجب والثاني اذا قام من الليل ثم شرع
في الصلاة فربما بقيت عنده بقايا نوم وشواغل
فاذا صلي ركعتين حصل ادمان علي الطاعة واقبال
علي العبادة قوله الحليمي ولهذه الحكمة قدمت النوافل
علي الفرايض وعلي المعنيين يستحب الاسراع
في ركعتي الفجر والتطويل في صلاة الصبح ويذهب
من المعني

من المعني الاول اقوال حكاها بعض العلما في ان الاتيان
بكلمة الشهادة هل يستحب فيها المداد الاسراع قيل
يستحب المد فيقول لا اله الا الله بالمد وقد ورد من
قال لا اله الا الله مادًا بها صوته الحديث وقال
صلي الله عليه وسلم يغفر للمؤذن مد اصوته وفي رواية
لاحمد مدة صوته والمراد بمد الصوت الموضع الذي
ينتهي اليه صوته ومد الشيء نهايته والقول الثاني
انه يستحب القصر لئلا يموت قبل اتمامها فيكون كافرا
وان كان مسلما استحب له المد كالمؤذن وقوله صلي
الله عليه وسلم ثم قام فصلي فيه دليل علي اشتراط
الصلاة لكنه معارض بما رواه الترمذي عن النبي صلي
الله عليه وسلم ان العبد اذا توضا خرج نقيا من
الذنوب ورواه الامام احمد وزاد فان صلي كانت
صلاته نافلة وفيه دليل علي انه لابد ان يترك
الوسوسة في اول صلاته وينبغي ان ياتي بالصلاة
عقيب الوضو لتتصل الوسيلة بالمتوسل اليه
فان قيل لم قال صلي الله عليه وسلم ثم قام
فصلي فاتي بثم في الاول وبالفاء الثاني قلنا
لان الصلاة لا تقع في مواضع الوضو ولا تفعل الا في

والثالث ان كان كافرا
يستحب له القصر
مخافة ان يموت قبل
اتمامها صحيح

Copyright © King Saud University